mroftalp htehaB ni knil muideM

337 - الشك في الرضاع وأثره على نكاح الزوجين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تزوجت منذ ست سنوات تقريبا بابنة خالي. ورزقت منها ثلاثة اطفال. وقبل فترة وجيزة فوجئت بامي قائلة اشك انني رظعت زوجتك يا ولدي. وللتأكد من ذلك سألت سألت والدي تب ولكنهما قالا لم نشاهدها على الاطلاق وهي ترضع ابنتنا. والسؤال هو ما حكم مدى - 00:00:00

مع زوجتي مع وجود هذا الشك وما الحكم اذا قالت امي انها رضعت زوجتي ولكنها لم تعرف عدد الرضعات ثم الحكم اذا تأكدت من الرضاعة وعدد الرضعات فيما بعد افيدونا عن ذلك ولكم تحياتي. اما اولا - 00:00:30

فان الشك لا يؤثر على نكاحك. ولا بأس ان تستمتع بزوجتك. ما دامت الوالدة ليس عندها ظبط وليست تعلم عددا ومعاذ وانما هو شك. فالشك لا يحل لا يحرم الحلال. بل عليك ان تبقى مع زوجتك - 00:00:50

وان تستمر في معاشرتها ولا يضرك هذا الشك من والى الوالدة. اما ان جزمت الوالدة لانها ارظعتها خمس رضعات في الحظرين او اكثر من ذلك فينظر في الامر. فان كانت الوالدة تتهم ببغضها - 00:01:10

وتحب فراقك لها وهناك علامات تدل على انها تريد ذلك فانها لا تقبل شهادتها ولا يؤمن بذلك وتبغى زوجتك معك. اما ان كانت الوالدة ثقة وان تطمئن الى قولها وليس بينها وبين زوجتك. ما يسبب التهمة فانه وان - 00:01:30

فانك تعمل بقولها وتفارق المرأة. متى جزمت امك لانها ارظعتها خمسا في الحولين او اكثر من الخمس وهي ثقة معروفة وعندك بانها صدوق وبانها لا تتهم بحق زوجتك باي وجه من اوجه اوجه التهم اذا اطمأننت الى شهادتها وانها صادقة في ذلك - 00:01:50

تفارق المرأة. نسأل الله ان يعوضك عنها خيرا. اذا وقع وقعت نعم. بارك الله فيكم. اه سماحة الشيخ كيد النساء ولا تؤاخذن في هذا الباب اليس له مجال؟ ما في فكرهن عظيم. ولهذا اخي ولهذا قلت له اني اخشى ان يكون بينها وبينها شيء. نعم. فلهذا بدا لها ان تقول - 00:02:10

قال لك لا لانها قد سكتت مدة طويلة لا يخشى فاخشى ان يكون بدا لها شيء نعم لان المرأة خالفت هذه شيء او فاراد ان نكيد لها بهذه الدعوة وبهذه الشهادة. نعم. فاذا كان هناك شك في عدالة هذه الشهادة او صدقها - 00:02:30

السعادة والولد لا يلزمه طاعته وما في ذلك. نعم. بارك الله فيكم - 00:02:50